

قرار رقم / ١٥١ /

رئيس الجامعة الافتراضية السورية
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 25 لعام 2002 وتعديلاته
وعلى قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم 220 بتاريخ 2017/03/14
يقرر ما يلي:

المادة الأولى: عدم الموافقة على طلب الاسترحام المقدم من الطالب محمد خالد قصاب (ID:39846) من برنامج الإجازة في الحقوق BL، بخصوص تخفيف العقوبة الصادرة بحقه وفقاً للقرار رقم 28 تاريخ 2017/02/08.
المادة الثانية: يحق للطالب تقديم طلب استرحام للعودة إلى الجامعة بعد مضي سنتين من صدور قرار فصله كحد أدنى، وذلك وفقاً للقرار رقم 352 الصادر بتاريخ 2013/06/30.
المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 30 / 03 / 2017



رئيس الجامعة الافتراضية السورية

الدكتور خليل عجمي



يوزع إلى
السيد الدكتور رئيس الجامعة
السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون الإدارية وشؤون الطلاب
السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون العلمية
العاملين في الجامعة - أمانة السر

Syrian Arab Republic
Ministry of Higher Education
Syrian Virtual University



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الافتراضية السورية

قرار رقم / ٣٥٢

رئيس الجامعة الافتراضية السورية
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 25 لعام 2002
و على قرار مجلس شؤون الطلاب بجلسته رقم 162 تاريخ 2013/06/18
و على قرار مجلس الجامعة رقم 152 بتاريخ 2013/06/25
يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يحق لمجلس الجامعة إعادة الطالب المفصول بشكل نهائي ولمرة واحدة، بعد مضي سنتين من صدور تاريخ قرار فصله كحد أدنى وثلاث سنين كحد أقصى.

المادة الثانية: يعود الطالب إلى الجامعة من النقطة التي فصل فيها كطالب عادي ويحق له تأجيل فصلين دراسيين في حال لم يكن قد أجهلهم من قبل، على أن تسجل معلومة فصله من الجامعة وعودته في حياته الجامعية.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 130 / 06 / 2013

رئيس الجامعة الافتراضية السورية

الدكتور رياض الداودي



مردة إلى
السيد الدكتور رئيس الجامعة
السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للتخطيط والإدارة
السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون العلمية -مصلحة شؤون الطلاب-
الإمتحانات - منسقة البرنامج - مدير البرنامج - أستاذة